

النکاح و الرؤس

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا
لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنْ
فِي ذَلِكَ لِآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ.

لِتَرَاعِي الْمِعْيَارَ النَّبِيَّ فِي أَغْرَاسِنَا

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْكَرَامُ!

لَقَدْ رَوَّجَ سَيِّدُنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبْرَاهِيمَ
فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِابْنِ عَمِّهَا عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَقَدْ كَانَ جَهَازُهَا
قِطْعَةً مِنَ الْمُحْمَلِ وَقِرْبَةً وَمِحْدَدًا. كَمَا كَانَ مَهْرُ السَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا وَكَذَلِكَ وَلِيمَهُ عَرْسِهَا بِسِيَطَةً لِلْعَايَةِ مِثْلُ جَهَازِهَا. وَقَدْ قَالَ مَنْ حَضَرَ
ذَلِكَ الْعُرْسَ الْمُمَوَاضِعَ "لَمْ تَرَ أَجْمَلَ مِنْ عُرْسِ فَاطِمَةَ"

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْأَعْرَاءُ!

إِنَّ الرَّوَاجَ هُوَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ. وَهُوَ بِدَائِيَّةٍ فَيَمْهُو نُوصلُ إِلَى السَّعَادَةِ وَالْبَرَكَةِ فِي الدُّنْيَا وَإِلَى
الْطَّمَانِيَّةِ وَالْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ. وَكَمَا قَالَ رَسُولُنَا الْحَبِيبُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، هُوَ وَسِيلَةٌ لِلْحِفْظِ نِصْفِ الدِّينِ".²

أَمَّا النِّكَاحُ وَالْأَغْرَاسُ الَّتِي هِيَ أَوَّلُ حُطُوطَاتِ الرَّوَاجِ، فَهَيَ بِمَثَابَةِ
مَرَاسِمٍ تَقَامُ فِي حَضُورِ أَحْبَابِنَا وَبِرْفَقَةِ تَمَيِّاتِهِمُ الْجَمِيلَةِ. فِي الْنِكَاحِ يُعَلَّمُ
عَنْ تَأْسِيسِ عَائِلَةٍ جَدِيدَةٍ. وَيَتَمُّ تَقَاسُمُ الْفَرَحِ، وَتَتَعَزَّزُ الْأَمَالُ الْمُتَعَلَّقةُ
بِالْمُسْتَقْبَلِ. كَمَا أَنَّهُ يَتَمُّ التَّوْجِهُ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ أَجْلِ أَنْ يَمْنَ بِإِقَامَةِ الْمَوَدَّةِ
وَالرَّحْمَةِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وَأَنْ يُنْعِمَ عَلَيْهِمَا بِخَيْرِ الدُّرْزِيَّةِ وَصَالِحِهَا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْأَفَاضِلُ!

إِنَّ دِينَنَا يُوصَى بِتَسْهِيلِ كُلِّ مِنْ تَجْهِيزَاتِ الرَّفَاقِ وَمَرَاسِمِ عَقْدِ
النِّكَاحِ وَالْعُرْسِ كَذَلِكَ. كَمَا أَنَّهُ يُوصَى بِأَنْ تَكُونَ أَغْرَاسُنَا بِسِيَطَةً وَبَعِيدةً
عَنِ التَّبَاهِي كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي كَافِهِ أَعْمَالِنَا. فَقَدْ قَالَ رَسُولُنَا الْأَكْرَمُ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ لَهُ: "خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ"³

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْأَفَاضِلُ!

إِنَّ هُنَاكَ الْعَدِيدُ مِنْ شَبَابِنَا الرَّاغِبِينَ فِي الرَّوَاجِ الْيَوْمَ يَجِدُونَ
صُعُوبَةً مَعَ الْأَسْفِ بَلْ وَحْتَى يَعْرُفُونَ عَنِ الرَّوَاجِ بِسَبَبِ تَجَاوِزِ تَكَالِيفِ
الرَّفَاقِ الْمَعَابِيرِ الْمُعْقُولَةِ. حَيْثُ أَنَّ الْأَسْرَ تَقُومُ بِتَسْدِيدِ الدُّيُونِ لِفَتَرَاتِ
طَوِيلَةٍ بَعْدَ الرَّفَاقِ بِسَبَبِ مَصَارِيفِ الرَّفَاقِ الَّتِي يَتَمُّ إِنْقَافُهَا أَكْثَرُ مِمَّا
يَجِدُ. وَهَذَا الْحَالُ يَتَسَبَّبُ فِي قَصَاءِ الزَّوْجَيْنِ الشَّابِيْنِ لِلسَّنَوَاتِ الْأُولَى
لِرَوَاجِهِمْ مَعَ الصَّوَائِقِ الْمَادِيَّةِ وَإِنْدَامِ الْإِسْتِقْرَارِ. مَعَ أَنَّ الْمِعْيَارَ النَّبِيَّ
وَأَصْبَحُ وَجْلِيًّا: "يَسِّرُوا لَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا، لَا تُنَقِّرُوا"⁴

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْأَعْرَاءُ!

لِتَنَصَّرَفُ فِي أَغْرَاسِنَا بِمَا يُنَاسِبُ رِضاَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبُوَافِقُ سُنَّةِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي سَائِرِ أَعْمَالِنَا.
وَلِنَقُمْ بِتَسْهِيلِ رَوَاجِنَا. وَلِنَجْهَدُ لِإِقَامَةِ أَغْرَاسِنَا دُونَ أَنْ تُحُولَهَا لِبَنِذِيرِ
وَمُبَاهَةً. وَبَيْنَمَا تَحْنُ نَلْهُو فَلَنْتَهَرَ كُضْمَنَ دَاثِرَةِ الْمَسْرُوعِ الَّتِي خَطَّهَا
وَحَدَّدَهَا الْإِسْلَامُ. وَلَنْكُنْ مِعْيَارِيْنَ وَمُمْتَرِيْنَ. وَلِتَرَاعِي الْحَالَ وَالْحَرَامَ.
وَلِنَجْعَلُ مِنْ أَغْرَاسِنَا وَسِيلَةً كَيْ نَشْكُرَ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي قَالَ فِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ
مِنْ أَنفُسِكُمْ أَرْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً⁵

¹ ابن ماجه، كتاب النِّكَاح، 24.

² البِيْهِقِيُّ، كِتَابُ شُعُبِ الْإِيمَانِ، الْجُزْءُ الرَّابِعُ، 382.

³ ابن حَثَّيْلَ، الْجُزْءُ السَّادِسُ، 83.

⁴ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْعِلْمِ، 11.

⁵ سُورَةُ الرُّومِ، الْآيَةُ: 21.